

المساكين وعونا لهم برخص الملابس ولا يخفى ان كل ما يتفنع به الصانع في لندن
ومارسيليا يعود ذلك على أهلها فهذا العمل انفع الاعمال للبلاد فانه يضاعف ثروة التجار
ويقوى همة أهل الديار

أفلا ينظر البغداديون الى سكان أوربا كيف تغلبوا على البلاد الشرقية وعملوا
عليها بتأسيسهم القابريقات ورواج تجارتهم مع كثرة المصنوعات فقلما يوجد بيت
خال من مصنوعاتهم ومجلس عار عن مفروشاتهم حتي ان الخيط والابرة والأزرار
التي يحتاج اليها الانسان في كل حين كل ذلك من مصنوعاتهم وجلها من عمل
قابريقاتهم ومع ذلك فانها متقنة الصناعة ورخيصة الثمن

فحسبنا انهم يقوم ببعض أفرادهم عن تحصيل لوازم المعيشة ويحتاجون في ذلك الى
قوم دون قومهم فلهذا والله اسباب الانحطاط فيا لها من مصيبة

حافظ عبد الرحمن الهندي

(المنار) صاحب هذه النبعة هو المكاتب الخصوصي في القاهرة لجريدة
وكيل القراء التي تصدر في بلدة امرتسر (بنجاب) وقد أخبرنا ان مكاتب هذه الجريدة
في بغداد خاطبنا بواسطته ورغب اليها في نشر مقالة في الترغيب بإنشاء المعامل
« القابريقات » الصناعية الوطنية خدمة للبلاد وقد أجاب هو الطالب بهذه المقالة الوجيزة
وسنكتب نحن ايضا في الموضوع ان شاء الله تعالى

﴿ القضاء المبرم على السودان ﴾

جاء في الجريدة الرسمية (الوقائع المصرية) ما نصه :

﴿ وفاق ﴾

بين حكومة جلالة ملكة الانكليز وحكومة الجتاب العالي خديو مصر بشأن
إدارة السودان في المستقبل

حيث ان بعض أقاليم السودان التي خرجت عن طاعة الحضرة الفخيمة

الخدوية قد صار افتتاحها بالوسائل الحربية والمالية التي بذلتها بالاتحاد حكومتها جلالة
ملكته الانكليز والجانب العالي الخديوي

وحيث قد أصبح من الضروري وضع نظام مخصوص لأجل إدارة الأقاليم
المفتحة المذكورة وسن القوانين اللازمة لها بمراعاة ما هو عليه الجانب العظيم من
تلك الأقاليم من التأخر وعدم الاستقرار على حال إلى الآن وما تستلزمه حالة كل
جهة من الاحتياجات المتنوعة

وحيث انه من المقتضي التصريح بمطالب حكومة جلالة الملكة المتربة على
مالها من حق الفتح وذلك بأن تشترك في وضع النظام الاداري والقانوني الآتف
ذكره وفي اجراء تنفيذ مفعوله وتوسيع نطاقه في المستقبل

وحيث انه ترا آى من جملة وجوه أصوية إلحاق وادي حلفا وسوا كن
إدارياً بالأقاليم المفتحة المجاورة لها

فلذلك قد صار الاتفاق والاقرار فيما بين الموقعين على هذا بماثما من التفويض
اللازم بهذا الشأن على ما يأتي وهو

(المادة الأولى) تطلق لفظة السودان في هذا الوفاق على جميع الأراضي
الكائنة إلى جنوبي الدرجة الثانية والمشرين من خطوط العرض وهي
أولاً الأراضي التي لم تخلبا قط الجنود المصرية منذ سنة ١٨٨٢ أو
ثانياً الأراضي التي كانت تحت إدارة الحكومة المصرية قبل ثورة السودان
الاخيرة وفقدت منها وقتها ثم افتحتها الآت حكومة جلالة الملكة والحكومة
المصرية بالاتحاد أو

ثالثاً الأراضي التي قد فتحتها بالاتحاد الحكومتان المذكورتان من الآن فصاعدا
(المادة الثانية) يستعمل العلم البريطاني والعلم المصري معاً في البر والبحر
بجميع أنحاء السودان ما عدا مدينة سوا كن فلا يستعمل فيها الا العلم المصري فقط
(المادة الثالثة) تفوض الرئاسة العليا العسكرية والمدنية في السودان الى
موظف واحد يلقب (حاكم عموم السودان) ويكون تعيينه بأمر عال خديوي بناء

على طلب حكومة جلالة الملكة ولا يفصل عن وظيفته الا بأمر عال خديوي يصدر
برضاء الحكومة البريطانية

(المادة الرابعة) القوانين وكافة الأوامر واللوائح التي يكون لها قوة القانون
المعمول به والتي من شأنها تحسين إدارة حكومة السودان أو تحرير حقوق الملكية فيه
بجميع أنواعها وكيفية أيلوتها والتصرف فيها يجوز سنها أو تحويلها أو نسخها من
وقت الى آخر بمنشور من الحاكم العام وهذه القوانين والأوامر واللوائح يجوز أن
يسري منعولها على جميع أنحاء السودان أو على جزء معلوم منه ويجوز أن يترتب
عليها صراحة أو ضمناً تحويل أو نسخ أي قانون أو أية لائحة من القوانين أو اللوائح الموجودة
وعلى الحاكم العام ان يبلغ على الفور جميع المنشورات التي يصدرها من هذا
القبيل الى وكيل وقنصل جنرال الحكومة البريطانية بالقاهرة والى رئيس مجلس
نظار حكومة الجتاب العالي الخديوي

(المادة الخامسة) لا يسري على السودان أو على جزء منه شيء من القوانين
أو الأوامر العالية أو القرارات الوزارية المصرية التي تصدر من الآن فصاعداً الا
ما يصدر بأمراته منها منشور من الحاكم العام بالكيفية السالف بيانها
(المادة السادسة) المنشور الذي يصدر من حاكم عموم السودان يبين
الشروط التي بموجبها يصرح للأوربيين من أية جنسية كانت بحرية التجارة أو
السكنى بالسودان أو تملك ملك كائن ضمن حدوده لا يشمل امتيازات خصوصية
لرعايا أية دولة أو دول

(المادة السابعة) لا تدفع رسوم الواردات على البضائع الآتية من الأراضي
المصرية حين دخولها الى السودان ولكنه يجوز مع ذلك تحصيل الرسوم المذكورة
على البضائع القادمة من غير الأراضي المصرية الا أنه في حالة ما اذا كانت تلك
البضائع آتية الى السودان عن طريق سواكن أو أية ميناء أخرى من مواني ساحل
البحر الأحمر لا يجوز أن تزيد الرسوم التي تحصل عليها عن القيمة الجارية تحصيلها
حينئذ على مثلها من البضائع الواردة الى البلاد المصرية من الخارج ، ويجوز أن

تقرر عوائد على البضائع التي تخرج من السودان بحسب ما يقدره الحاكم العام من وقت الى آخر بالمشورات التي يصدرها بهذا الشأن

(المادة الثامنة) فيما عدا مدينة سوا كن لا تمتد سلطة الحاكم المختلطة على أية جهة من جهات السودان ولا يتصرف بها فيه بوجه من الوجوه

(المادة التاسعة) يعتبر السودان بأجمعه ما عدا مدينة سوا كن تحت الاحكام العرفية ويبقى كذلك الى ان يتقرر خلاف ذلك بمشور من الحاكم العام

(المادة العاشرة) لا يجوز تعيين قناصل أو وكلاء قناصل أو مأموري قنصلات بالسودان ولا يصرح لهم بالاقامة به قبلي المصادقة على ذلك من

الحكومة البريطانية

(المادة الحادية عشرة) ممنوع منعا مطلقا إدخال الرقيق الى السودان أو تصديره منه وسيصدر منشور بالأجرائات اللازمة لتفادي هذا الشأن

(المادة الثانية عشرة) قد حصل الاتفاق بين الحكومتين على وجوب

الحفاظة منهما على تنفيذ مفعول معاهدة بروكسل المبرمة بتاريخ ٢ يولي سنة ١٨٩٠

فيما يتعلق بإدخال الاسلحة النارية والذخائر الحربية والاشربة المقطرة أو الروحية

الامضات

ويجوز أو تشغيلها

تحريرا بالقاهرة في ١٩ يناير سنة ١٨٩٩ « كرومر » « بطرس غالي »

(المثار) الخلاصة ان السودان أصبح وأسى مستعمرة انكليزية باقرار الحكومة

المصرية رسميا واقرار الدولة العثمانية سكوتا « ان سكتت بحجة انتظار الفرص أو

غيرها من الاحوال التي نراها تضيع فيها حقوقها » ولمصرفيه شركة لها منها الراية

التي ترفع بجانب الراية الانكليزية وعليها ان تقدم الاموال لإدارة السودان

والعساكر لحفظه تحت السلطة الانكليزية . فكذا تقضي القوة على الضعف وهكذا

يسود العلم على الجهل . فلتنتقل الحكومات الاسلامية من النوم الى الموت حتى لا

يبقى لها عين أو أثر ولتعتقد الشعوب الاسلامية ان لا قوام لها ولا نهوض الا بحكوماتها

التي هي أشد بلاء عليها من أعدائها أو لتنهض الى العمل بنفسها مقاومة لحكامها

قبل الاجانب والله لا يضع أجرة العاملين